



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

تقرير تربص مقدم لاستكمال متطلبات شهادة الليسانس

ميدان العلوم التجارية

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: اقتصاد نقدي وبنكي



بمعنوان :

عرض تجربة "القرض الشعبي الجزائري" في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري وكالة - الوادي

تحت إشراف الأستاذ:

الأخضر بن عمر

المؤطر بالمؤسسة:

سفيان جواوي

إعداد الطالبات:

* هاجر أوبيري

* روميضاء مليك

* نجاح عمامرة

* مروة تركي

السنة الجامعية: 1437-1438 / 2016 - 2017

المقدمة العامة

المقدمة العامة

تحتل مسألة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة كبيرة في الأدبيات والجهات المهتمة بشأن هذا الصنف من المؤسسات، خاصة مع تزايد أهميتها في التنمية الاقتصادية للدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء، فتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمثل دوماً الانشغال الأهم سواء بالنسبة لأصحاب هذه المؤسسات أو للسلطات العمومية في الاقتصاديات المعاصرة، لذلك أصبحت هذه المشكلة أهم عائق أمام تطورها ونموها وحتى ضمان بقائها، وبالرغم من عدم تكيف الأطر المالية التقليدية لاحتياجات التمويل المتميزة لهذا النوع من المؤسسات لم يحدث الكثير في مجال تنوع وتعدد أنماط التمويل المطروحة أمامها لتمويل نشاطها. وبالنسبة للجزائر لم تتوسع كثيراً في هذا الميدان نتيجة للخيار الاقتصادي الذي اتبعته بعد الاستقلال مباشرة وذلك بتوجيهها إلى إنشاء المؤسسات الكبرى لكن بعد التحول الذي عرفته السياسة الاقتصادية الوطنية في نهاية الثمانينيات ومطلع التسعينيات من القرن الماضي، اتضح أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمثل البديل الأمثل للتغلب على العديد من المشاكل الاقتصادية.

1. الإشكالية :

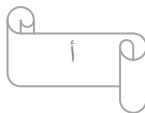
- ما هي الإجراءات العملية للقرض الشعبي الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

2. التساؤلات الفرعية :

- ما هي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟ وما هو دورها في التنمية الاقتصادية؟
- ما هو واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ؟ وما هي معوقاتها ؟
- ما هي الإجراءات والمراحل التي تمر بها عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟ وما هي أهم إشكالاتها ؟.

3. الفرضيات :

- تتيح المؤسسات الصغيرة العديد من فرص العمل وتستقطب العمالة ممن لم يتلقوا التدريب والتكوين المناسبين.
- مشكل الإجراءات الإدارية والتنفيذية: إذا كان نشاط المؤسسة يتطلب الاستجابة الإدارية السريعة من حيث التنظيم والتنفيذ فإن إدارتنا تزال بعيدة عن تقديم خدمات بأسرع ما يمكن وبكفاءة عالية، إذ



يغلب عليها روح الروتين الممل، مما جعل معالجة الملفات و اعتماد المشاريع تتم ببطء كبير لدرجة أن الكثير منها عطل ولم يحصل على الموافقة في أوانه.

4 . مبررات اختيار الموضوع :

- تلاؤم الموضوع مع تخصص الاقتصاد النقدي والبنكي .
- أهمية الموضوع والرغبة الذاتية لمعرفة طريقة عمل البنوك.
- الرغبة في معرفة الخدمات المصرفية المقدمة من طرف وكالة الوادي للقرض الشعبي الجزائري.

5 . أهداف الموضوع :

- إن الغرض من اختيارنا إلى هذا الموضوع هو عبارة عن محاولة الوصول إلى الأهداف التالية :
- التعرف على واقع ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دورها وأهميتها في التنمية الاقتصادية .
 - المعرفة الجيدة لكيفية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنوك .
 - التتبع العملي لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القرض الشعبي الجزائري.

6 . أهمية الدراسة : تنبع أهمية هذا الموضوع:

- أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدور الذي تلعبه في تحقيق النمو الاقتصادي من جهة وتوفير مناصب شغل لعدد كبير من المواطنين من جهة أخرى.
- المكانة التي تحتلها في برامج التنمية الوطنية بعد الفشل في إقامة المجمعات الاقتصادية الكبرى، وقامت الجزائر في هذا المجال بتطبيق مجموعة من الإصلاحات التي شجعت على قيام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقيتها، وكذا إنشاء وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية.

7 . حدود الدراسة :

الإطار الزمني : (2014-2017)

الإطار المكاني : تحددت الدراسة التي قمنا بها في القرض الشعبي الجزائري - وكالة الوادي -

8 . منهج الدراسة :

اعتمدنا في الدراسة على المنهج الوصفي والذي يتناسب مع طبيعة الموضوع، ومنهج دراسة حالة في الجانب التطبيقي باختيار القرض الشعبي الجزائري - وكالة الوادي - للقيام بالدراسة الميدانية.

9 . الصعوبات :

لقد واجهنا في دراستنا لهذا الموضوع عدة صعوبات وذلك منذ بداية الدراسة إلى نهايتها ، فقد واجهنا مشكل ضيق الوقت ثم واجهنا صعوبة إيجاد مؤسسة تجري عليها دراسة ميدانية لهذا الموضوع وبعدها ظهرت صعوبات في الحصول على المعلومات خاصة المتعلقة بالجانب التطبيقي .

10 . محتويات الدراسة:

لقد تناولنا دراسة هذا الموضوع في فصلين يحتوي على العناصر التالية :

الفصل الأول وضع تحت عنوان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة نظرية، حيث تطرقنا فيه من خلال المبحث الأول إلى ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تعريفها، خصائصها وأشكالها، أما في المطلب الثالث دورها في التنمية الاقتصادية، أما المبحث الثاني تطرقنا إلى مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، أما الفصل الثاني خصصناه للدراسة الميدانية للقرض الشعبي الجزائري - وكالة الوادي - إضافة إلى التطرق إلى أهم آليات التمويل الموضوعة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الصفحة	العنوان
	شكر وعرفان
	الإهداء
.I	فهرس المحتويات
.II	قائمة الجداول و الأشكال
	ملخص الدراسة
أ - ب - ج	مقدمة
	الفصل الأول : المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة نظرية
05	تمهيد
06	المبحث الأول : ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
06	المطلب الأول : مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
07	المطلب الثاني : خصائص وأشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
08	المطلب الثالث : دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية
09	المبحث الثاني : مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
09	المطلب الأول : مراحل تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
10	المطلب الثاني : مؤشرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
12	المطلب الثالث : واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية الوادي
15	خلاصة الفصل الأول
	الفصل الثاني : دراسة حالة في القرض الشعبي الجزائري بوكالة الوادي
17	تمهيد
18	المبحث الأول : ماهية القرض الشعبي الجزائري CPA
18	المطلب الأول : نشأة و تعريف القرض الشعبي الجزائري CPA
18	المطلب الثاني : ماهية القرض الشعبي الجزائري وكالة الوادي
22	المبحث الأول : تمويل القرض الشعبي الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
23	المطلب الأول : القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
24	المطلب الثاني : آليات تمويل القرض الشعبي الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
28	المطلب الثالث : مثال تطبيقي من وكالة الوادي
31	خلاصة الفصل الثاني
33	الخاتمة
35	قائمة المراجع

الفصل الأول : المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة نظرية

تمهيد:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكيفية تنميتها الشغل الشاغل لكثير من الحكومات والمنظمات الدولية، باعتبارها الوسيلة المناسبة لتحقيق التنمية في المجتمعات المتقدمة والنامية بصفة عامة، إذ دف من خلال هذه الدراسة توضيح الدور الرائد الذي يمكن أن تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الاقتصاد الوطني، وفقا لمجموعة من المؤشرات، ونجد في مقدمتها التشغيل من خلال خلق مناصب شغل جديدة والحد بذلك من مشكلة ارتفاع معدل البطالة، وقد أظهرت الدراسة ومن خلال الأرقام والإحصاءات المقدمة حول الجزائر أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توسع مستمر عبر القطاع الخاص، كما أن المؤسسات الكبرى في تراجع كبير ممثلة للقطاع العام، وهذا ما تفسره نسبة التشغيل في كلا القطاعين.

لذلك سنتطرق في هذا الفصل في المبحث الأول إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واهم خصائصها، أما المبحث الثاني خصصناه إلى مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر .

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يشكل قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إحدى الأولويات التي أعطتها الحكومة أهمية كبيرة خصوصا في ظل التغيرات التي يعرفها الاقتصاد الوطني، حيث أنها تتميز بعدد من الخصائص والسمات تميزها عن غيرها من المؤسسات الكبيرة والمتوسطة و تمكنها من دفع عجلة التنمية الاقتصادية، إلا أنها تواجه مجموعة من المشاكل تعرقل نشاطها .

المطلب الأول : مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

سنحاول في هذا المطلب التطرق لبعض تجارب الدول لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منها عربية واخرى غير عربية، بالإضافة الى تعريف الجزائر .

أولا : مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الولايات المتحدة الأمريكية : اعتبر الكونغرس الأمريكي المشروع الصغير والمتوسط بأنه ذلك المشروع الذي يتمتع بملكية وإدارة مستقلة ويعتبر ذ تأثير محدود في القطاع الذي يعمل فيه .¹

ثانيا : مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الهند : تعتمد الهند في تعريفها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على معيار رأس المال المستخدم وذلك منذ 1978 ويقدر بـ 75 مليون روبية، وتعتبر كذلك كل المؤسسات التي تستخدم أقل من مليون روبية مؤسسات متوسطة وصغيرة وكذلك عدد العمال لا يتجاوز 50 عامل .²

ثالثا : مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر : تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات، تشغل من 01 إلى 250 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليار دج .³

جدول رقم (01) : معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

نوع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة	عدد العمال	رقم الأعمال السنوي (دينار جزائري)
مصغرة	01 - 09	20 مليون
صغيرة	10 - 49	200 مليون
متوسطة	50 - 250	200 مليون — 2 مليار

المصدر: آليات وفرص الاستثمار بالولاية، مديرية الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و ترقية الاستثمار بولاية الوادي، 2015، ص02.

¹ - مدخل خالد، التأهيل كآلية لتطوير تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة الماجستير، (غير منشورة)، جامعة الجزائر، 2011- 2012، ص 08.

² - مشري محمد الناصر، دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة، مذكرة ماجستير، (غير منشورة)، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011-2012، ص 08.

³ حجاوي احمد، إشكالية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بالتنمية المستدامة، مذكرة ماجستير، (غير منشورة)، جامعة أبي بكر بالقياد، تلمسان، 2010-2011، ص

المطلب الثاني :خصائص و أشكال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

سنتناول في هذا المطلب أهم الخصائص والمميزات التي تتسم بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع ذكر التصنيفات التي يمكن أن تندرج فيها وهي كالآتي :

أولا : خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

- يمكن إبراز الخصائص التي تفرضها طبيعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن أهم تلك الخصائص نذكر :
- 1- صغر الحجم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و قلة التخصص في العمل، مما يساعد على المرونة و التكيف مع الأوضاع الاقتصادية المحلية و الوطنية، و يمكن أن تكون دولية في ظل العولمة و التفتح الاقتصادي العالمي.
- 2- الضالة النسبية لرأس المال هذه المؤسسات مما يسهل عملية التمويل خصوصا إذا كان المستحدث أو المستحدثين يمتلكون نصيبا من رأس المال بصورته العينية أو النقدية .
- 3- سرعة الاستجابة لحاجيات السوق، ذلك أن صغر الحجم عموما و قلة التخصص و ضالة رأس المال كلها عوامل تسمح بتغير درجة و مستوى النشاط أو طبيعته، على اعتبار أنه سيكون أقل كلفة بكثير مما لو تعلق الأمر بمؤسسة كبرى.
- 4- قدرة هذه المؤسسات على الاستجابة للخصوصيات المحلية و الجهوية، تبعا لدرجة وفرة عناصر الإنتاج و مستوى القاعدة الهيكلية.
- 5- دقة الإنتاج و التخصص مما يساعد على اكتساب الخبرة و الاستفادة من نتائج البحث العلمي مما يساعد على رفع مستوى الإنتاجية و من خلالها تخفيض كلفة الإنتاج¹.

ثانيا : أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تصنف المؤسسات الاقتصادية إلى مجموعات انطلاقا من معايير مختلفة فمنها :

1-تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب توجه المؤسسة

- أ - المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التقليدية :هي المؤسسات التي يتميز الإنتاج فيها بالطابع اليدوي وتقوم على الجهود الفردي والمهارات المكتسبة وتنقسم إلى:
- المؤسسات الحرفية: تعد من أقدم أشكال المؤسسة حيث كان الصانع وأرباب الحرف يعملون في حوانيت صغيرة ويساعدتهم عدد من العمال والصبية وهي غالبا ما تحتاج إلى تدريب خاص ومهارة فنية كبيرة لممارستها.
- المؤسسات البيئية: هي المؤسسات التي تعمل على تحويل المواد الخام المحلية المتوفرة في البيئة إلى سلع صناعية لإشباع احتياجات البيئة المحيطة والاستهلاك المحلي².

¹ - عبد الرزاق حميدي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من أزمة البطالة، الملتقى الدولي الموسوم ب: إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة.

² - غالم عبد الله، سبع حنان، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر و دورها في تنمية الاقتصاد الوطني، الملتقى الوطني حول واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي: 05-06/05/2013، جامعة الوادي، ص 04.

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحديثة: وهي التي تستخدم الآلات والمعدات الحديثة والمتطورة وعدد العاملين كثير يختلف من صناعة لأخرى وفق متطلبات التنمية بها. وهي نوعين:
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتطورة وشبه المتطورة: تتميز هذه المؤسسات عن غيرها في اتجاهها إلى الأخذ بفنون الإنتاج الحديثة، من ناحية التوسع في استخدام رأس المال الثابت، أو من ناحية تنظيم العمل، أو من ناحية المنتجات التي يتم صنعها بطريقة منتظمة، وطبقا لمقاييس صناعية حديثة.
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الموجهة للمؤسسات الصناعية الكبرى: المؤسسة التي تنتمي إلى هذا القطاع تكون مرتبطة بالمؤسسة الكبرى .

2. تصنيف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة المنتجات : تصنف المؤسسات إلى ثلاثة أقسام:

- أ - المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتجة للسلع الاستهلاكية: نجد أن هذه المؤسسات تعمل في نشاط السلع الاستهلاكية المتمثلة في المنتجات الغذائية، تحويل المنتجات الفلاحية منتجات الجلود والأحذية والنسيج، الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته. حيث أنها لا تتطلب رؤوس أموال ضخمة لتنفيذها .
 - ب - المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتجة للسلع الوسيطة: ونجد أن هذه المؤسسات تركز أعمالها في مجالات الصناعة الوسيطة والتحويلية المتمثلة في تحويل المعادن، المؤسسات الميكانيكية والكهربائية، الصناعة الكيماوية والبلاستيك، صناعة مواد البناء، المحاجر والمناجم.
 - ج - المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المنتجة لسلع التجهيز: إنّ أهم ما تتميز به صناعة التجهيز عن المؤسسات السابقة احتياجها إلى الآلات والتجهيزات التي تتمتع بتكنولوجيا عالية للإنتاج وكثافة رأس مال كبيرة.¹
- المطلب الثالث : دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية :

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في اقتصاديات كل من الدول المتقدمة و النامية على حد سواء.

أولا :مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب الشغل:

تتيح المؤسسات الصغيرة العديد من فرص العمل وتستقطب العمالة ممن لم يتلقوا التدريب والتكوين المناسبين. والتخفيف من حدة مشكلة البطالة التي تعاني منها معظم الدول، وذلك بتكلفة منخفضة نسبيا مقارنة بتكلفة خلق فرص العمل بالصناعات الكبرى، وهذا ما يخفف من العبء على ميزانيات الدول.²

¹ - غلام عبد الله، سبيع حنان، مرجع سابق، ص 05.

² - مفيد عبد اللاوي، ناجية صالح، دور مؤسسات الصناعات التقليدية والحرف في التنمية الاقتصادية، ملتقى وطني حول: واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 05-06/05/2013، جامعة الوادي، ص 05.

ثانيا :مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تعبئة المدخرات:

تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باستقطاب فوائد الأموال والمدخرات الصغيرة كون تكاليف إنشاء هذه المؤسسات لا تحتاج لرؤوس أموال ضخمة من جهة وانخفاض درجة المخاطرة في الاستثمارات الصغيرة من جهة أخرى.

ثالثا :تساهم مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الصادرات:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باستخدام أفضل أنواع الفنون الإنتاجية في التصدير مباشرة وذلك بإنتاج السلع التي تتجه للتصدير، وتنويع هيكل الصادرات عن طريق دعم وتشجيع هذه المؤسسات وتوفير المساعدات الفنية والتنظيمية لها ومدها بالمعلومات عن احتياجات الأسواق الخارجية.¹

المبحث الثاني : مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري

لقد تطورت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ببطء شديد خاصة قبل 1988 ويرجع ذلك إلى اعتماد المنهج الاشتراكي في تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق الصناعات الكبرى .

المطلب الأول : مراحل تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

هناك ثلاث مراحل تميز تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وهي كالتالي :

أولا : المرحلة الأولى(1963-1982): اعتماد الجزائر غداة الاستقلال النظام الاشتراكي الذي يقوم على تحكم الدولة في القوى الاقتصادية للتنمية وإعطاء الأولوية للقطاع العام على الخاص أدى إلى تهميش دور قطاع وبقي تطور القطاع الخاص محدودا على هامش المخططات الوطنية.

ثانيا : المرحلة الثانية (1982- 1988): حظي القطاع الخاص لأول مرة بعد صدور قانون الاستثمار لسنة 1982 بدور في تحقيق أهداف التنمية الوطنية إلا أنه لم يشجع على إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة بسبب تحديد سقف الاستثمارات مما أدى إلى توجيه جزء من الادخار الخاص نحو نفقات غير منتجة أو مضاربة.

ثالثا : المرحلة الثالثة:انطلاقا من سنة1988: بسبب النتائج السلبية المسجلة على مستوى مختلف القطاعات دفعت إلى تبني اقتصاد السوق كخيار بديل. ومن أجل ذلك:

- صدر قانون النقد والقرض في 14أفريل 1990مكرسا مبدأ حرية الاستثمار الأجنبي وتشجيع كل أشكال الشراكة.
- صدر قانون ترقية الاستثمار في05-10-1993 لتعزيز إرادة تحرير الاقتصاد والذي نص على المساواة بين المستثمرين الوطنيين والأجانب أمام القانون، الحق في الاستثمار بحرية ،إنشاء وكالة لدعم الاستثمارات ومتابعتها.

¹ - مفيد عبد اللاوي، ناجية صالح، نفس المرجع السابق، ص 05.

- صدر الأمر رقم 03-10 في سنة 2001 الخاص بتطوير الاستثمار والقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة¹ والمتوسطة في 2001-12-12 والذي يهدف إلى تحسين المحيط الخاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.²

المطلب الثالث: مؤشرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

يوضح لنا الجدول التالي مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام للجزائر خارج قطاع المحروقات وفي الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات ومساهمتها في التشغيل .

الجدول 2 : مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر :

مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام للجزائر خارج قطاع المحروقات للفترة 2007-2003									
2007		2006		2005		2004		2003	
النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة
80	3153.77	79.55	2740.06	78.41	2364.5	78.2	2146.75	77.4	1884.2
20	749.86	20.45	704.05	21.59	651	21.5	598.65	22.6	550.6
100	3893.63	100	3444.11	100	3015.5	100	2745.3	100	2434.8
مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات للفترة 2008-2004									
2008		2007		2006		2005		2004	
1893		1190		1066		907		788	
2.41		1.99		2.01		1.97		2.48	
مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في التشغيل للفترة 2012-2009									
2012		2011		2010		2009			
1728046		1676111		1577030		1494949			
48415		48086		48656		51635			
1776461		1724197		1625686		1546584			

المصدر : شريف بوقصبة، علي بوعبد الله، واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ملتقى حول : واقع آفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-06/05/2013، ص 04-05.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن هناك زيادة مستمرة في مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خارج قطاع المحروقات في الناتج الداخلي الخام بدءا من : 2.43 مليار دولار سنة 2003 إلى أن بلغت : 3.9 مليار دولار سنة

¹ - عبد الرزاق حميدي، مرجع سبق ذكره.

² - عبد الرزاق حميدي، مرجع سبق ذكره .

2007 . أما بالنسبة لمساهمتها في الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات محدودة جدا في الصادرات لأن المحروقات تمثل نسبة أكبر من الصادرات . أما في ما يخص مساهمتها في التشغيل نلاحظ ان هناك تطور، حيث بلغ 1546584 سنة 2009 أيا كان عدد هذا النوع من المؤسسات 587494 مؤسسة، لينتقل عدد العمال المشغلة إلى 1776 بعدد مؤسسات يقدر بـ 687386 مؤسسة خلال سنة 2012، أي ما يعادل زيادة بنسبة : 14.8%¹ .

ثانيا : معوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

على الرغم من الجهود المبذولة من قبل الدولة بشأن ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا الدعم الذي تحظى به إلا أنها لا تزال تشكل قطاعا هشاً تعصف به جملة من المعوقات سواء ما تعلق منها بالبيئة الخارجية أو معوقات البيئة الداخلية .

1- معوقات البيئة الخارجية :

أ. معوقات التمويل والائتمان: ويعتبر من أهم العوائق التي تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث شروط الاقتراض الصعبة وعدم القدرة على التسديد، وطلب البنوك لضمانات عينية ذات قيمة عالية نادرا ما تتوفر لدى هذه المؤسسات.

ب. مشكل الإجراءات الإدارية والتنفيذية: إذا كان نشاط المؤسسة يتطلب الاستجابة الإدارية السريعة من حيث التنظيم والتنفيذ فإن إدارتنا لا تزال بعيدة عن تقديم خدمات بأسرع ما يمكن وبكفاءة عالية، إذ يغلب عليها روح الروتين الممل، مما جعل معالجة الملفات و اعتماد المشاريع تتم ببطء كبير لدرجة أن الكثير منها عطل ولم يحصل على الموافقة في أوانه، مما ضيع على أصحابه وعلى الاقتصاد الوطني فرص اقتصادية جديدة لا تعوض، فعلى سبيل المثال تستغرق مدة قيد المؤسسة في السجل التجاري وقتا طويلا، كما أن عدد الوثائق المطلوبة لإجراء هذا القيد يتعدى 18 وثيقة.

ج. مشكل استخدام التكنولوجيا: من بين الصعوبات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مسألة الحصول على التكنولوجيا، ويرجع ذلك إلى قلة وضعف مواردها المالية من جهة، وضعف تأهيل مستخدميها من جهة أخرى، وهو ما يجعل حصولها على التكنولوجيا أمر صعب المنال، حتى أن ما يتوفر لديها من معارف تقنية معرضة للتجاوز بفعل الابتكارات والاختراعات الجديدة.

¹ - شريف بوقصبة، علي بوعبد الله، مرجع سابق، ص 04-05.

2: معوقات البيئة الداخلية :

أ. مشكلة الإدارة والتنظيم: إن توافر القدرات الإدارية والتنظيمية هي حجر الأساس لنجاح أي مؤسسة كما أن غياب هذه القدرات سبب فشل أي مؤسسة، وذلك بسبب غياب الوعي المحاسبي لدى أصحاب هذه المؤسسات إما لعدم معرفتهم للقواعد والأصول المحاسبية أو لعدم خبرتهم في هذا المجال مما يؤدي بمعظمهم إلى اللجوء إلى مكاتب المحاسبة الخارجية وهذا ما يؤدي إلى زيادة النفقات، إضافة إلى عدم الفصل بين الملكية والإدارة وعدم الربط بين السلطة والمسؤولية.¹

ب - مشكلة نقص المعلومات : وتتمثل في نقص المعلومات عن أسواق الموارد والسلع ومستلزمات الإنتاج وكذلك نقص المعلومات لدى أصحاب المشروعات أو مديريها حيال الكثير من القوانين والقرارات الحكومية كقوانين تسجيل المشروعات، التحفيزات الجبائية، التأمينات الاجتماعية، قوانين العمل وغيرها .

ج- مشكل العمالة: تعتبر مشكلة العمالة الفنية والمدرية من المشكلات الأساسية التي لا يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تجاوزها بسهولة فنقص العمالة المدربة يعتبر من أهم العقبات التي تواجه تلك المؤسسات.²

المطلب الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية الوادي

أولا - إحصائيات قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالولاية :

شهد القطاع تطورا متصاعدا بين سنتي 2004 و 2012 حيث انتقل من 1665 مؤسسة إلى 5500 مؤسسة في نهاية 2012 مسجلة لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أي بزيادة 3835 مؤسسة.³

الجدول رقم (03): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية الوادي

التعيين	2007	2008	2009	2010	2011	2012
عدد المؤسسات	2630	3038	3377	4100	4820	5500

المصدر: مداس حبيبة، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ومكانتها الاقتصادية مع إشارة لولاية الوادي، ملتقى حول: واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-06/05/2013، ص 16.

الجدول رقم (04): إحصائيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط لسنوات 2010-2012-2016

تعيين القطاع	سنة 2010		سنة 2012		سنة 2016	
	عدد المؤسسات	عدد العمال	عدد المؤسسات	عدد العمال	عدد المؤسسات	عدد العمال
البناء والأشغال العمومية	2009	8366	2417	9328	2734	9959

¹ - الأخضر بن عمر، علي بالموشي، معوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسبل تطويرها، ملتقى حول: واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 05-06/05/2013، جامعة الوادي، ص 11-12.

² - الأخضر بن عمر، علي بالموشي، نفس مرجع سابق، ص 13.

³ - مداس حبيبة، نفس المرجع السابق، ص 16.

1091	334	1575	338	84	17	الصناعة المختلفة
4095	1216	2014	759	1692	548	خدمات
1749	849	1535	672	1191	492	التجارة
659	117			546	83	الكيمياء و البلاستيك
1279	633	1107	542	814	369	النقل والمواصلات
302	37	289	29	255	24	المناجم و المحاجر
4041	789	3974	743	2955	558	قطاعات أخرى
23175	6709	19822	5500	15903	4100	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف مديرية الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار لولاية الوادي.

حيث بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المسجلة لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي 4100 مؤسسة في سنة 2010، وفي سنة 2012 أصبح عدد المؤسسات 5500 مؤسسة، أما في سنة 2016 أصبح عدد المؤسسات 6706 مؤسسة، حيث ساهمت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تشغيل 15903 عاملا مصرحا بهم رسميا لدى الصندوق الوطني لتأمينات إلى غاية سنة 2010 بينما بلغ عدد العمال 19822 في سنة 2012 ثم أصبح 23175 عاملا في سنة 2016.

أما فيما يخص الصناعة التقليدية فقد بلغ عدد حرفيي الصناعة التقليدية بولاية الوادي 2567 في نهاية 2011، ثم أصبح 2667 حرفي في نهاية سنة 2013، يتوزعون على النحو التالي: ¹

الجدول رقم (05): توزيع الحرفيين حسب النشاط لسنتي 2011 - 2013

نوعية النشاط	عدد الحرفيين سنة 2011	عدد الحرفيين سنة 2013
الصناعة التقليدية لإنتاج المواد	694	710
الصناعة التقليدية لإنتاج الخدمات	1443	1508
الصناعة التقليدية الفنية	430	449
المجموع	2567	2667

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف مديرية الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار لولاية الوادي.

ثانيا - آليات دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

1-الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب: أنشئ هذا الجهاز بهدف دعم إنشاء مؤسسات مصغرة من طرف الشباب الذين تتراوح أعمارهم ما بين 18 و 35 سنة .على أن يكون الحد الأقصى لمبلغ الاستثمار هو 10 ملايين دج.

¹ - مداس حبيبة، مرجع سابق، ص 17.

- 2- وكالة تسيير القرض المصغر: أنشئ هذا الجهاز ليساهم في خلق مؤسسات مصغرة ونشاطات حرفية للشباب البالغ سن 18 سنة فما أكثر. على أن يكون الحد الأقصى لمبلغ الاستثمار هو 1 مليون دج.
- 3- الصندوق الوطني للتأمين على البطالة: يتكفل الجهاز بدعم المشاريع المستحدثة من طرف البطالين، الذين تتراوح أعمارهم بين 35 و 50 سنة، على أن يكون الحد الأقصى لمبلغ الاستثمار هو 10 ملايين دج.
- 4- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: يهدف هذا الصندوق إلى تسهيل الحصول على القروض المتوسطة الأجل، من أجل إنشاء مؤسسة أو توسيع نشاطها أو تجديد تجهيزاتها، يقدم الصندوق الضمانات اللازمة للمستثمرين والمطلوبة من طرف البنوك لمنح القروض للمستثمرين .
- 5- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار: تسهر الوكالة من خلال الشباك الوحيد غير المركز على ترقية وتطوير ومتابعة الاستثمارات الوطنية والأجنبية، ومساعدة المستثمرين على تجسيد مشاريعهم عن طريق المزايا الممنوحة في إطار الاستثمار.
- 6- الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تتولى الوكالة وضع استراتيجيات قطاعية في مجال ترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتسهر على تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيلها.
- 7- المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: يتكفل المجلس بترقية الحوار والتشاور بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجمعياتهم المهنية من جهة والسلطات العمومية من جهة أخرى .
- 8- صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: يتكفل الصندوق بتغطية مخاطر عدم تسديد قروض الاستثمار التي تتحملها البنوك والمؤسسات المالية لتمويل مشاريع الاستثمار.
- 9- لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمار وضبط العقار لولاية الوادي: وهي التي تمكن المستثمرين من الاستفادة من العقار الموجه للاستثمار وذلك من خلال إيداع ملف على مستوى أمانة اللجنة الولائية التي تتكفل بها مديرية الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار لولاية الوادي، شارع الطالب العربي الوادي.
- 10- مراكز التسهيل: مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تحت وصاية وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.¹

¹ - آليات وفرص الاستثمار بالولاية، مرجع سبق ذكره، ص 02 .

خلاصة الفصل

من خلال ما تطرقنا له من خلال الفصل الأول لاحظنا أن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و مقارنتها بين الدول تعتبر مهمة معقدة حيث أن هذه المؤسسات ليست مفهوما مطلقا و لكنها مفهوما نسبيا حيث أن معايير تعريف نطاق أو حجم الأعمال يختلف من دولة إلى أخرى، فعلى سبيل المثال هناك من يعرفها على أساس الأصول الكلية أو حجم العمالة أو رقم الأعمال أو رأس المال المدفوع، وهناك دول يختلف التعريف لديها باختلاف القطاعات، كما هو أن الكثير من الدول تستخدم أكثر من مؤشر في آن واحد . كما أن الوقوف على الخصائص التي تميز هذه المؤسسات و مختلف الأشكال التي تأخذها يمكننا من التأكيد على الدور الذي تلعبه في التنمية الاقتصادية ومكانتها في الاقتصاد الجزائري يشرح لنا أسباب قدرتها على التكيف في المتغيرات الاقتصادية.

الفصل الثاني: دراسة حالة في القرض الشعبي الجزائري وكالة الوادي

تمهيد :

إن الخوض في هذه الدراسة التطبيقية محاولة متواضعة لاكتشاف دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال تبين مساهمة القرض الشعبي الجزائري - وكالة الوادي- في تمويل هذه المؤسسات بهدف التقرب أكثر من واقع البنوك الجزائرية ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبلورة رؤية موضوعية حول التسهيلات التي تقدمها الوكالة لتشجيع هذه المؤسسات .

سنحاول في هذا الفصل التعرف على القرض الشعبي الجزائري كونه بنك من البنوك التجارية التي تقوم بجميع الوظائف البنكية التقليدية والحديثة وله عدة فروع من بينها وكالة القرض الشعبي الجزائري الوادي .

سنستطرق في هذا الفصل في المبحث الأول القرض الشعبي الجزائري وكالة الوادي ، أما في المبحث الثاني خصصناه إلى تمويل القرض الشعبي الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

المبحث الأول : ماهية القرض الشعبي الجزائري وكالة الوادي

سوف نقوم في هذا المبحث التعرف على القرض الشعبي الجزائري عموما ، ثم نتناول وكالة الوادي والتي على مستواها أجرينا هذه الدراسة .

المطلب الأول : نشأة وتعريف القرض الشعبي الجزائري CPA

تأسس القرض الشعبي الجزائري CPA وفقا للمرسوم 26 — 66 الصادر بتاريخ 26 ديسمبر 1966 والمتمم والمعدل بالمرسوم 15-67 المؤرخ في 14 ماي 1967 وكان هذا التأسيس ناتج عن شراء حصص البنوك الأجنبية التي كانت موجودة في الجزائر قبل 1967 ، بعد قانون استقلالية المؤسسات في 1988 أصبح بنك القرض الشعبي الجزائري مؤسسة عمومية تجارية ذات أسهم ، والتي يعود رأسمالها بالكامل للدولة ، من 1996 أصبحت البنوك التجارية ومن بينها بنك القرض الشعبي الجزائري CPA تحت وصاية وزارة المالية ويقدر رأسمالها ب 47 مليون دينار جزائري ، ويعتبر القرض الشعبي الجزائري من أبرز البنوك التجارية الفعالة في الحياة الاقتصادية حيث أوكلت اليه مهام تطوير نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومختلف الصناعات التقليدية التجارية والسياحية ، حيث أصبح يمنح القروض المتوسطة ابتداء من 1971 تبعا لمبدأ التخصص البنكي ، حيث أعيدت هيكلته ليتفرع منه بنك التنمية المحلية (BDL).

المطلب الثاني : ماهية القرض الشعبي الجزائري وكالة الوادي 322

سنتناول في هذا المطلب نشأة ومفهوم القرض الشعبي الجزائري وكالة الوادي وأهم مهامه وأيضا هيكله التنظيمي .

أولا : نشأة الوكالة رقم 322 بالوادي

فتحت وكالة القرض الشعبي الجزائري بالوادي أبوابها لاستقبال زبائنها بتاريخ 02 جويلية 1981 برأس مال قدره حوالي 48 مليار دينار جزائري ، ويشرف على تسيير إدارتها مدير كمسؤول أول ويساعده عدد من الموظفين موزعين على الهيكل التنظيمي للوكالة كل حسب وظيفته كما يلي :

- مدير الوكالة
- رئيس مصلحة الصندوق
- أمين الصندوق
- الشخص المكلف بشبايك الدفع والسحب

• الشخص المكلف بتسجيل الحسابات

• شخص مكلف بمصلحة المحفظة وغرفة المقاصة

• حارس مناوب

لكن حاليا بعد توسيع نشاط الوكالة الذي يعود إلى عمليات التجارية الخارجية كغيرها من الوكالات الأخرى ، أصبحت تضم 18 موظفا بدلا من 07 موظفين .

ثانيا : تعريفها

القرض الشعبي الجزائري بالوادي هو وكالة لمؤسسة القرض الشعبي الجزائري ، وهي المؤسسة العمومية الاقتصادية تعد من أنجح الوكالات التابعة لمجموعة استغلال باتنة 322 ، التي تضم 09 وكالات محلية :

• باتنة تضم 356 ، 307 ، 360

• خنشلة تضم 319

• بركة تضم 358

• بسكرة 305

• طولقة تضم 310

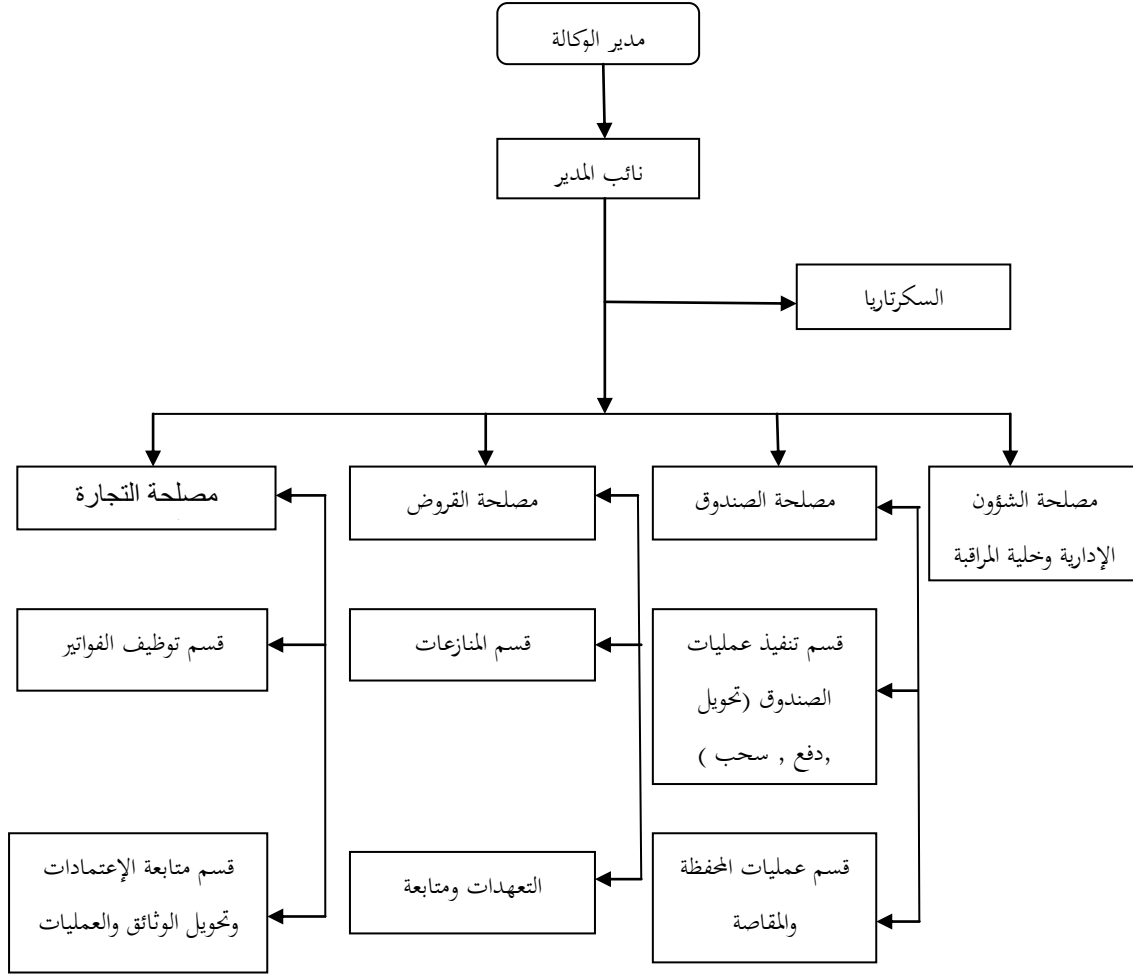
• وكالة عين التوتة

وقد ساهم موقعها الجغرافي (وسط مدينة الوادي) في تسهيل التعامل المباشر مع الزبائن الحاليين ، واستقطاب آخرين جدد من خلال ماتعرضه هذه الوكالة من خدمات وحسن المعاملة من طرف موظفيها تقوم بتوظيف النشاطات الاقتصادية لتجار والحرفيين والمقاولين في مختلف المجالات (الأشغال العمومية ، أشغال الكهرباء ، الأشغال الريفية ، والحرف والري الخ) .

كما تقوم بتوظيف أجور الموظفين في القطاع العام وصرفها ، وتقديم الخدمات المصرفية داخل وكالتها وعن طريق الانترنت (عن بعد) ، وتقديم خدمة القروض المختلفة .

ثالثا : الهيكل التنظيمي لوكالة الوادي :

الشكل رقم : 01-02 يوضح الهيكل التنظيمي لوكالة الوادي



المصدر: معلومات مأخوذة من قرص مضغوط مقدم من طرف القرض الشعبي الجزائري وكالة الوادي

تتكون مؤسسة القرض الشعبي الجزائري بالوادي من عدة مصالح :

- المدير والسكرتارية
- مصلحة القروض
- مصلحة الصندوق
- مصلحة التجارة الخارجية
- مصلحة الموظفين والوسائل

1 . مدير الوكالة : تقوم وزارة المالية بتعيين المدير بموجب مرسوم رئاسي حيث يكلف المدير بالمهام

التالية:

- تمثيل البنك لدى المحاكم .

• توقيع جميع العقود والمستندات والاتفاقيات الخاصة بالوكالة .

• يقوم بتعيين وعزل المستخدمين .

• يقدم شهريا للمديرية العامة تقارير تبين نشاط الوكالة .

2 . أمانة المدير (السكرتارية) :

• يقوم بإرسال الرسائل المستعجلة عن طريق وسائل الاتصال (الهاتف ، الفاكس ، أو عن البريد الإلكتروني) .

• استقبال زيارات الزبائن .

• استقبال الرسائل الواردة ويقوم بتسجيلها .

• الرد على المكالمات الهاتفية وتوجيهها نحو المصالح المختصة .

3 . مصلحة القروض : هي أحد أهم المصالح الموجودة في الوكالة وتقوم بالوظائف التالية :

• استقبال ملفات القروض المقبولة في إطار اجتماعات لجان انتقاء المشاريع المكونة من ممثلي البنوك وممثل وكالة دعم تشغيل الشباب (أو صندوق التأمين على البطالة حسب الحالة ودراستها) .

• متابعة تخصيص الاعتمادات وصرف الشيكات المتعلقة بها لتسهيل عملية البدء بالاستغلال والنشاط .

• تحصيل ضمانات القروض وإرسالها إلى مجموعة الاستغلال وهي الإدارة السلمية المباشرة للوكالة .

4 . مصلحة الصندوق : هي المصلحة المكلفة بإنجاز العمليات التي تقوم على حركة النقود أو حركة

الأرصدة من حساب إلى آخر وتندمج تحت هذه المصلحة مصلحة المحفظة التي تقوم بمعالجة وتسوية عمليات وشيكات غرفة المقاصة و يمكن تحديد مهام مصلحة الصندوق فيما يلي :

• فتح الحسابات .

• تنفيذ التحويلات النقدية و صرف الأوراق التجارية (المقاصة) بالنسبة للشيكات و الكمبيالات و السند لأمر .

• تسويق الخدمات المصرفية للبنك : الموزعات الآلية TPE . والبطاقات البنكية CARTES . CIB .

5 . مصلحة التجارة الخارجية : تقوم بإنجاز كل العمليات التي أحد أطرافها أجنبي أي التعاملات التي

لها علاقة بالخارج في حدود قواعد الصرف والتجارة الخارجية بتنظيم التبادل الخارجي والتجارة ، وهي مصلحة مكلفة خصوصا بالمهام التالية :

- متابعة ملفات .
- الاعتمادات والقروض والتحويل الحر T.L.
- وهي أساسا قروض موجهة إما لاقتناء السلع والمواد الأولية أو لشراء ماكينات و عتاد من دول مختلفة (تركيا ، الصين ، اسبانيا) بشكل عام.
- 6. **مصلحة الرقابة :** تهتم بمتابعة العمليات البنكية السابقة و إعادة التدقيق فيها مع ارسال عرض للمشكل إلى الإدارة الجهوية .
- 7. **مصلحة المستخدمين :** هي المصلحة المكلفة بشؤون عطل الموظفين وغياباتهم وصرف المنح المختلفة و التوظيف والترقيات وغيرها (وهي أيضا مديرية الوسائل و اقتناء التجهيزات المختلفة لفائدة البنك) .

رابعا : مهام وكالة الوادي

- تقوم وكالة القرض الشعبي الجزائري بالوادي بالمهام التالي :
- 1 - فتح حسابات الصكوك الخاصة بالأفراد العاديين و فئة التجار .
 - 2 - فتح حسابات الادخار و أذونات الصندوق و كذلك بعض عمليات الصندوق .
 - 3 - فتح الحسابات الجارية .
 - تقديم القروض المختلفة .
 - 4 - فتح الاعتمادات المستندية و تسوية الحسابات بين البنوك دون عبئ الزبون مع مراقبة كل شروط الاستيراد و التصدير .

المبحث الثاني : تمويل القرض الشعبي الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من خلال مضمون هذا المبحث سوف نتطرق إلى معرفة تمويلات القرض الشعبي الجزائري التي يقدمها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ثم الآليات والإجراءات التي يتبعها في منح القروض ، بعد ذلك نتوصل إلى أنواع الضمانات التي يشترطها.

المطلب الأول: القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

يعرض القرض الشعبي الجزائري – وكالة الوادي – نوعين من القروض للمؤسسات الإنتاجية الكبرى (في مختلف المجالات ، صناعة الأغذية التعليب والعطور الخ)، ولا يوجد نوع معين من

المؤسسات توجه لها القروض ونوضح أيضا أن القرض الشعبي الجزائري لا يقدم على تمويل المشاريع الزراعية بل يوجه تمويله إلى مجال التجارة ، والصناعة والخدمات .

أولا : انواع القروض الممنوحة :

يقدم القرض الشعبي الجزائري وكالة الوادي عدة أنواع من القروض :

1. قروض قصيرة الأجل :

• تسهيلات الصندوق : هي مبالغ توضع في متناول متعاملين الاقتصاديين الكبار للمؤسسة مثل شركات الإنتاج الكبرى . على ألا تتعدى فترة التجديد سنة واحدة (قابلة للتجديد) .

2. قروض متوسطة الأجل : وتنقسم إلى :

أ : قروض استثمارية :

• إعادة الجدولة : هو عبارة عن قرض يضاف إلى مستفيد من قرض استثماري سابق لم يتم بتسديده بالكامل بإعادة جدولة دفع على مدة أطول مع إضافة اعتماد جديد .

وهو منتشر بالنسبة للشركات التي تحتاج إلى دعم نشاطها و توسيعه و لتزويده بالمواد الأولية و العتاد اللازم للنشاط .

• قرض الدعم CMT CONSADE .

ب : قروض تشغيل الشباب :

عبارة عن قروض متوسطة الأجل تفتح لتمويل إنشاء مشاريع المقاولات المصغرة للشباب في إطار ثلاثة أنظمة :

• وكالة دعم تشغيل الشباب ANSEJ + الصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC + وكالة القرض المصغرة AMEGN . وتمتد إلى ثمانية سنوات عادة .

منها ثلاثة سنوات تمثل فترة الإعفاء ، وتغطي هذه القروض كافة النشاطات الممكن ممارستها في نطاق الولاية ، مقاولات أشغال البناء ، مقاولات الكهرباء ومشاريع النقل الجماعي ، النقل عن طريق تسيير سيارات الأجرة مدرسة تعليم السباحة .

كما يمول البنك مشاريع المعارض والتسليّة ومشاريع المطاعم والمطاعم المتنقلة ، إنشاء ورشات الحدادة الفنية والنجارة ونجارة الحديد وتشكيله .

والصناعات المختلفة : صناعة الإسمنت والجبس ، صناعة مواد التعليب والتعليف الخ .

3. قروض طويلة الأجل :

أ: القروض العقارية : تنقسم إلى :

- لاقتناء بفائدة مسكن : بفائدة 6.25% على مدى من 14 إلى 30 سنة .
- للتهيئة : بنفس الشروط .
- للبناء على قطعة أرض ريفية : بفائدة 1% على نفس المدة .

المطلب الثاني: الآليات والإجراءات التي يتبعها القرض الشعبي الجزائري

يعتمد القرض الشعبي الجزائري على آليات وإجراءات في منحه قروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي كالتالي :

أولا : الآليات والإجراءات :

- 1- التأكد من صحة الوثائق المقدمة إليه ،ومن سمعة المؤسسة الطالبة للقرض ، خاصة في حالة كون المؤسسة عميل جديد لدى البنك .
- 2- الاتصال بباقي البنوك لمعرفة علاقة المؤسسة بها ، وهل قدمت لها قروض لم تسدها بعد أم أنها قامت بتسديدها .
- 3- القيام بدراسة اقتصادية للمشروع ،من خلال دراسة مردوديته ، والأخطار التي يمكن أن يتعرض لها .
- 4 - التأكد من قيمة الضمانات .
- 5- ثم تختار البنك احد المشاريع الناجحة ويمنحه التمويل اللازم على دفعتين بعد دراسة الملف والموافقة عليه في البنك
- 6 - وبعد الانتهاء من دراسة الملف ، يتخذ المدير ونائبه ومدير مصلحة القروض ، قرار منح للمؤسسة أو عدم منحه .

ثانيا : أنواع الضمانات :

إن هذه الضمانات ليست موجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقط ، و المؤسسات الكبيرة إذا تعاملت معها ، وتختلف هذه الضمانات حسب نشاط المؤسسة .

بالنسبة لقروض الاستغلال يشترط القرض الشعبي الجزائري وكالة الوادي ، ضمانات شخصية أو رهن عقاري .

أما بالنسبة لقروض الاستثمار فإنه يشترط الرهن العقاري أو الرهن الحيازي للمعدات والآلات ، كما يطلب في بعض الحالات إلى جانب الضمانات السابقة ضمانات شخصية .

وتنقسم الضمانات التي يشترطها القرض الشعبي الجزائري وكالة الوادي إلى :

1- الضمانات الشخصية :

في هذه الصيغة يتدخل طرف ثالث بين البنك والمؤسسة ، وهذا الشخص هو الكافل أو الضامن ، حيث يتعهد الكافل بتسديد قيمة القرض في حالة عدم قدرة العميل على السداد في تاريخ الاستحقاق ، ويشترط في الكافل أن يكون شخص معروف وذو سمعة جيدة لدى البنك ، وتنقسم الضمانات إلى :
أ. الكفالة:

في هذه الحالة يضمن طرف ثالث المؤسسة بتنفيذ التزاماتها في حالة عدم قدرة المؤسسة على السداد عند حلول تاريخ الاستحقاق .

ب . كفالة الضمان الاحتياطي:

الضمان يشبه الكفالة ويختلف عنها فيكون الضمان يطبق فقط في حالة الديون المرتبطة بالأوراق التجارية ، وتمثل الأوراق التجارية القابلة للضمان من قبل البنك في السند لأمر ، الكمبيالة والشيكات

2-الضمانات الحقيقية:

على عكس الضمانات الشخصية فإن الضمانات الحقيقية تكون بضمان موجودات ملموسة، وهي تضم قائمة واسعة من السلع والعقارات والتجهيزات ، ولبنك حق بيع هذه الضمانات في حالة عجز العميل عن السداد ، وتأخذ الضمانات الحقيقية الأشكال التالية :

أ. الرهن الحيازي:

ينقسم الرهن الحيازي بدوره إلى الرهن الحيازي للعتاد والرهن الحيازي للمحل التجاري :

• الرهن الحيازي للعتاد :

هنا يقدم البنك القرض للعميل على أساس أن يرهن الأدوات والآلات، ومعدات التجهيز له، وعلى البنك أن يتأكد من ملائمة هذه المعدات والتجهيزات ، وأن قيمتها لا تتعرض للتغيير بفعل تغيرات الأسعار .

• الرهن الحيازي للمحل التجاري :

من المعروف أن المحل التجاري يتكون من عدة عناصر منها عنوان المحل، اسم المحل، الزبائن والشهرة التجارية الخ ويقر القانون التجاري الجزائري رهن المحل التجاري للبنوك .

ثالثا: المخاطر التي يواجهها القرض الشعبي الجزائري وكالة الوادي .

1. خطر عدم التسديد : من المحتمل أن يتعرض المستفيد من مشروع معين مشروع تشغيل الشباب مثلا أو صندوق التأمين على البطالة) إلى خطر عدم نجاح المشروع أو عدم إيجاد السوق الملائم لتسويق خدمته أو منتوجه وبالتالي خطر التأخر عن الدفع وبالتالي يتم تسيير هذا الخطر في البنك على مستوي

أ – العلاقة مع مستوى ضمان الأخطار : في بداية كل إجراءات قضائية يتم تكوين ملف التعويض عن صندوق الأخطار التابعة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ، وكذلك صندوق الضمان الاجتماعي التابع لصندوق التأمين عن البطالة CNAC بالموازاة مع تقديم مرحلة المتابعة القضائية يتم إرفاق البيانات الضرورية بالطلب : مثل هوية المستفيد ، اتفاقية القرض وجدول الاستهلاك وتحسين الدين CREAUC . وكذلك الضمانات المحصلة من المعني ، الهدف من هذا الإجراء هو ضمان تعويض جزاء هاما من الدين 70% في حالة عدم التسديد الفعلي بعد المتابعة القضائية .

ب – تسيير خطر عدم التسديد بمتابعة الإجراءات – إجراءات التحصيل – شبه القضائية والقضائية :

هي مرحلة عدم التسديد أو التأخر في دفع الأقساط الثلاثة الأولى مع الاستعادة ويتم فيها إرسال إنذارات عن طريق البريد الإلكتروني كل 15 يوما وذلك انطلاقا من تاريخ استحقاق القسط .

في حالة استمرار عدم الدفع إلى القسط الثاني : تنتقل إلى إنذارات عن طريق المحضر القضائي .

إما عند القسط الثالث : ومع التوقف مع الدفع يحق للمؤسسة المالية البنك البدء بإجراءات الدعوى القضائية لإصدار حكم والتنفيذ على أملاك المدعي عليه .

المسؤول المكلف بتسيير مخاطر الائتمان في البنك هو بصورة أساسية مدير البنك ثم مسؤول مصلحة القرض لأنها المصلحة المكلفة باسترداد الديون .

2. نقص السيولة : باعتبار المصارف وسيط مالي ، يجمع الودائع من الجمهور لتوزيعها في شكل قروض للمؤسسات وللأفراد ويتمثل الخطر في هذه العملية ، كون ان الودائع غالبا ما تكون قصيرة الأجل ، في البنك وهي تقوم بهذا التحويل تتحمل خطرين :

مخاطر تذبذبات أسعار الفائدة مخاطر السيولة ، وتمثل هذه الأخيرة في إمكانية ارتفاع طلبات المودعين لاسترجاع أموالهم المودعة في البنك، والتي هي ضرورية لتمويل القروض بمدة أطول، وقد تحصل هذه الحالة أيضا ، نتيجة فقدان ثقة الزبائن في بنوكهم الشيء الذي يحرضهم على سحب ودائعهم منها ، غير أنه في الحالات العادية تبقى مخاطر السيولة منخفضة نسبيا طالما يحتفظ البنك بسمعته وثقة الزبائن فيه. والقصد بالسيولة قدرة البنك على الوفاء بمسحوبات المودعين وتلبية احتياجات المقترضين في الوقت المناسب ، فخطر السيولة يعبر عن عدم كفاية أرصدة البنك النقدية لمواجهة مسحوبات المودعين من جهة ، واحتياجات المقترضين من جهة أخرى ويتعاضد خطر السيولة حينما لا يستطيع البنك توقع الطلب الجديد على القروض أو مسحوبات الودائع ولا يستطيع الوصول إلى مصادر جديدة للنقدية .

رابعا : الإجراءات المتبعة في وكالة الوادي CPA للتقليل من المخاطر

عندما يصل تاريخ استحقاق أول قسط ولم يقوم الزبون بتسديد قيمة المبلغ المتفق عليه هنا يحق للبنك بعد مضي 15 يوما بيع المال المرهون لصالحه بعد أن ترسل له الرسالة الأولى تشعره بانقضاء مدة تسديد القسط الأول وتلزمه فيها بالتوجه إلى مقر الوكالة لتسديد ما عليه ففي هذه الحالة نميز بين حالتين :

1-إذا اتصل الزبون بالوكالة فإن البنك يقوم بالتفاوض معه على التسديد وذلك بالطرق المتفق عليها في العقد أو إعادة هيكلة مدة القرض .

2 - إذا لم يتصل الزبون بالوكالة بعد مرور 15 يوما يوجه له الإشعار الثاني عن طريق المحضر القضائي وإذا لم يتصل للتسديد تتم مقاضاته في العدالة حيث ترفع عليه قضية لمطالبته باسترجاع المبلغ حيث يقوم قسم المنازعات ببيع الضمانات التي تم رهنها في المزاد العلني .

المطلب الثالث : مثال تطبيقي من وكالة الوادي

تقدم صاحب مشروع أشغال البناء بطلب قرض لتمويل مشروعه وترقية نشاطه من القرض الشعبي

الجزائري وكالة الوادي ، وسوف ندرسه في المثال التطبيقي التالي :

المشروع : في إطار أشغال البناء في مختلف مراحله

هيكل التمويل :

مبلغ مساهمة دعم التشغيل : 2.654.000 دج

مبلغ مساهمة المقترض : 189.600 دج

مبلغ التأمين على العتاد : 190.000 دج

مبلغ الاشتراك في صندوق ضمان الإخطار: 48.000 دج

رأس المال العامل (المتداول) : 120.000 دج

مبلغ القرض : 6.650.000.00 دج

عدد الأقساط : 10

فترة التأجيل : 03 سنوات .

فترو الاستغلال : 05 سنوات .

أول قسط : 07/06/2015

المستفيد : السيد بن أحمد عبد الباسط .

الأقساط :

القسط الاول : 07/06/2015 القيمة 665.000.00 دج

القسط الثاني : 2015/12/07 القيمة 665.000.00 دج

القسط الثالث : 2016/06/07 القيمة 665.000.00 دج

القسط الرابع : 2016/12/07 القيمة 665.000.00 دج

القسط الخامس : 2017/06/07 القيمة 665.000.00 دج

القسط السادس : 2017/12/07 القيمة 665.000.00 دج

القسط السابع : 2018/06/07 القيمة 665.000.00 دج

القسط الثامن : 2018/12/07 القيمة 665.000.00 دج

القسط التاسع : 2019/06/07 القيمة 665.000.00 دج

القسط العاشر : 2019/12/07 القيمة 665.000.00 دج

الضمانات :

1 . رهن حيازي لمعدات التجهيز المتمثلة في :

- مضخة الخرسانة (M25)

- آلة خلط الخرسانة (440L)

- رافعة من نوع ENMTP

2 . تأمين العتاد (متعدد المخاطر المهنية)

و الرهن الحيازي هو عقد يحرره الموثق مع الأخذ بعين الاعتبار فاتورة تفصيلية لموجودات العتاد الكاملة .
ليقرر حق البنك في التنفيذ عليها وبيعها عند عدم الدفع .

بتاريخ 2015/06/07 سجل حساب السيد بن أحمد عبد الباسط : مبلغ دين : 665000 دج و هي قيمة القسط الأول

- بتاريخ : 2015/06/09 وجه البنك إنذار بتسديد دين قبل المطالبة القضائية بالمبلغ (عن طريق) البريد .
بعد 15 يوما لم يتقدم السيد بن أحمد عبد الباسط لتسديد الدين .

- يوجه البنك إنذارا جديدا في 2015/06/24 لتسديد المبلغ المذكور .

- في 2015/12/07 يصبح المبلغ في ذمة السيد بن أحمد 1.330.000 دج وهو ما يمثل قسطين غير مدفوعين .

- في تاريخ 2015/12/20 يوجه البنك إنذارا بتسديد دين : عن طريق المحظر القضائي .

- في تاريخ 2016/06/07 يوجه البنك إنذارا آخر عن طريق المحضر لبدء التنفيذ (لأنه في حالة مضي 15 يوما عن آخر إنذار يحق للبنك بعد عدم تسديد 03 أقساط التوجه للقضاء للمطالبة بكامل قيمة الدين 6.650.000 دج

يقوم البنك (بعد القسط الثالث غير المدفوع) بتوجيه طلب إلى الموثق باستخراج الصيغة التنفيذية للعقد (الرهن) .

ومن ثم يرفع عريضة للقضاء المختص محليا : للأمر بحجز العتاد و بيعه بالمزاد العلني لاستيفاء الدين .

- بالموازاة مع طريقة التنفيذ المذكورة سابقا يتوجب الإشارة إلى أن قيمة القرض في ما يسمى بالسند لأمر وهو ورقة تجارية (مشابهة للشيك) .

ليكن للبنك توجيه إنذارين متتاليين للمستفيد المتأخر عن الدفع بمقتضى سند منها ، ثم إصدار أمر من رئيس المحكمة بأداء كامل الدين.

خلاصة الفصل

نستخلص من دراستنا التطبيقية التي قمنا بها في وكالة الوادي ، أن القرض الشعبي الجزائري – وكالة الوادي – يعرض نوعين من القروض للمؤسسات الإنتاجية الكبرى ولا يوجد نوع معين من المؤسسات توجه لها القروض ونستنتج أيضا ان القرض الشعبي الجزائري يوجه تمويله إلى مجال التجارة والصناعة والخدمات ، وذلك بإتباع مجموعة من الآليات و الاجراءات التي يتبعها في تمويلها والأخطار التي تواجه القرض الشعبي الجزائري في تمويله للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إتفاقية قرض

إتفاقية قرض

بين الممضين أسفله :

..... مؤسسة إقتصادية شركة ذات رأسمال يقدر
ب..... دج الكائن مقره الإجتماعي ب... شارع - الممثل
من طرف السيد شارع رقم

المتصرف بمقتضى الصلاحيات المخولة له .

المدعو فيما يلي "....."

من جهة ,

و :

شركة ذات رأسمال ج الكائن مقرها الإجتماعي ب
..... - ولاية
صاحبة حساب جاري رقم
الممثلة من طرف السيد
.....

وكذا بمقتضى الصلاحيات المخولة له .

المدعو فيما يلي "....."

من جهة أخرى,

تمهيد

- اعتبارا أن القروض قصيرة المدى المسماة قروض الاستغلال لها قابلية التسجيل في الحساب الجاري المفتوح من طرف المؤسسات المالية لزبائنها .
- اعتبارا لقرار لجنة القروض المؤرخ في.....

تم الإتفاق و إقرار ما يلي :

موضوع الإتفاقية :

بموجب هذه الإتفاقية، تمنح ".....المؤسسة." "المقترض" قرضا /قروض
وفق الشروط الخاصة و العامة الآتية :

الشروط الخاصة للقرض

(1) المبلغ الاجمالي للقرض /القروض:دج. (بالأرقام)
..... دينار جزائري. (بالحروف)

(2) موضوع القرض /القروض تاريخ الاستحقاق : (قرض الصندوق/ قرض بالامضاء)

موضوع القرض	المبلغ	تاريخ الاستحقاق
1	دج	/../..
2	دج	/../..
3	دج	/../..

(3) تخصيص القرض /القروض

- 1- تمويل احتياجات دورة الاستغلال.
- 2- شراء المواد الأولية.

4 - نسبة الفائدة:

إن نسبة الفوائد و العمولات و الرسوم تتغير و وفقا للشروط السارية المفعول و التي صرح المقترض الخضوع لها بدون اي تحفظ .

مبينة في هذا الجدول :

موضوع القرض	نسبة الفائدة	العمولات	الرسوم
.....	%.....	---	%.....
.....	-----	%.....	%.....
.....	%.....	---	%.....

5 (مدة صلاحية ترخيص القرض

تنتهي مدة صلاحية ترخيص القرض بتاريخ

6) الضمانات و التأمينات:

رهن رسمي.

رهن حيازي للمعدات والالات.....
بوليصة التأمين متعددة المخاطر المهنية.....

الشروط العامة للقرض

I- مبلغ و موضوع القرض /القروض :

يمنح "....." بموجب هذه الإتفاقية, قرضا/قروض في حدود المبلغ/المبالغ المحدد (ة) في الشروط الخاصة, مخصص(ة) لتمويل احتياجات.....

2- نسبة الفائدة المتغيرة:

إن القروض موضوع هذه الإتفاقية منتج (ة) لفوائد تدفع كل بنسبة قابلة للتغيير وفقا للشروط البنكية السارية .

لقد اتفق صراحة مع "المقترض" الذي قبل بذلك أن نسبة الفائدة المحددة بشأن هذا(ه) القرض/القروض تتغير وفقا للشروط البنكية طيلة مدة القرض/القروض.

3- كيفية استعمال القرض/ القروض :

إن القرض/القروض موضوع هذه الاتفاقية يستعمل مع احترام الآجال و الحدود المنصوص عليها في الشروط الخاصة عن طريق الخصم من الحساب الجاري المفتوح لدى الوكالة المستوطنة "للمقترض" .

4- إثبات الدين في الحساب الجاري

إن إثبات استعمال القرض وكذا التسديدات تتضح بواسطة الكتابات المقيدة من طرف "القرض الشعبي الجزائري" في الحساب الجاري "للمقترض" .

و عليه فان رصيد الحساب الجاري المستحق ، بما في ذلك الفوائد المستحقة و التي ستستحق الغير محسوبة ، يكون صحيح من خلال كشوف الحساب الذي يقبلها " المقترض" كدليل على دينه امام الجهات القضائية التي قد ترفع أمامها دعوى عدم تسديد الرصيد المدين.

5- تخصيص القرض :

يلتزم المقترض بتخصيص مبلغ القروض لإنجاز المشروع الممول دون سواه .
يمكن للمؤسسة" التأكد في أي وقت كان من الغرض الذي خصصه /للقروض الممنوحة.

6- تجديد القرض/القروض

ان هذا (ه) القرض/القروض لا يتم تجديده (ها) ضمنا حتى و لو كان ذلك جزئيا او بالتحديد.
ان تجديد القرض/القروض لا يتم إلا عن طريق ترخيص جديد للقرض.

7 - كيفية التسديد :

1-7 تسديد القرض/القروض:

إن تسديد القرض بما في ذلك الأصل و الفوائد و المصاريف و الملحقات يتم كل إلى غاية الدفع الكلي . إن آجال الدفع هي تلك المبينة في الشروط الخاصة .
يتم هذا التسديد لدى المؤسسة المالية المقرضة المستوطنة للمقترض .

يجب على "المقترض" ان ينشئ رصيد كاف في حسابه الجاري لتغطية مستحقات القرض/القروض
يجب توفير هذا الرصيد خلال مدة عشرة (10) أيام (أيام عمل) قبل كل اجل استحقاق .

ستخصص كل التسديدات التي تتم من طرف "المقترض" في إطار هذه الإتفاقية :

- أولا : لتسديد العمولات المنصوص عليها في الشروط الخاصة ،
- ثانيا : لتسديد عقوبات التأخير ؛
- ثالثا : لتسديد الفوائد المستحقة على القرض/القروض؛
- رابعا : لتسديد الأصل المستحق ؛
- أخيرا : للتسديد المسبق للقرض/القروض.

7-2 التسديد المسبق :

يمكن "للمقترض" أن يتحرر كليا أو جزئيا من هذه القروض قبل الأجل المتفق عليها. يجب عليه في هذه الحالة أن يفي بعمولة قدرها تحسب على المبلغ الأصلي للدين الذي سيتم تسديده مسبقا.

8- الإستحقاق المسبق :

تفسخ هذه الإتفاقية و تصبح كل المبالغ بما فيها أصل الدين والفوائد وكذا المصاريف و الملحقات واجبة الأداء فورا في حالة عدم تنفيذ أو خرق "المقترض" لإحدى الإلتزامات المنصوص عليها في هذه الإتفاقية بعد مضي خمسة عشرة (15) يوما من تاريخ تبليغ الإنذار و دون الحاجة لأي إجراء قضائي لا سيما في أي حالة من الحالات التالية :

- (1) في حالة عدم الدفع عند الإستحقاق لهذا(ه) القرض/القروض؛
- (2) في حالة الإفلاس أو التصفية القضائية أو التسوية الودية المصادق عليها الناتجة عن توقف النشاط أو التوقف عن الدفع.
- (3) في حالة تغيير الشكل القانوني للشركة و/أو أي تغيير آخر يمس بالقانون الأساسي للشركة طيلة مدة القرض دون إخبار مسبق ؛

9 - الضمانات :

لأمن وضمان تسديد مبلغ القرض/القروض موضوع هذه الإتفاقية و كذا دفع كل الفوائد و المصاريف والملحقات و تنفيذا لكل بنود وشروط القرض/ القروض يجب أن يقدم "المقترض" الضمانات المذكورة في الشروط الخاصة.

تكون هذه الضمانات ملحقة بهذه الإتفاقية و تشكل جزءا لا يتجزأ منها.

يتعهد المقترض بتجديد هذه الضمانات عند حلول أجلها و خاصة منها وثائق التأمين و ذلك إلى غاية التسديد الفعلي للقرض/القروض.

10 - التأمينات:

10-1 التأمين على القرض :

يمكن للمؤسسة المقرضة أنتكتتب , إن ارتأت ذلك, تأميننا على القرض يتحمل "المقترض" دفع مبلغ القسط .

10-2 التأمين على الأملاك:

يتعهد "المقترض" باكتتاب تأمين أوأخذ كل الإجراءات اللازمة من أجل تأمين الأملاك محل الضمان المبينة اعلاه ضد كل أخطار الاتلاف و التدمير بمبلغ يغطي القرض/القروض و المصاريف الملحقة و تقديم لفائدة " القرض الشعبي الجزائري" في اجل (01) الشهر من تاريخ الاكتتاب التأمين وثيقة او وثائق التأمين.

11- الموطن المختار :

لتنفيذ هذه البنود وتوابعها, اختار الطرفان موطننا لهما في العناوين الخاصة بهما المذكورة في هذه الاتفاقية .

12- الإختصاص القضائي :

كل النزاعات التي يمكن أن تحدث من جراء تنفيذ هذه البنود أو تفسيرها ترفع في حالة عدم التسوية الودية أمام المحكمة المختصة .

حرر بـ..... بتاريخ/../.....

المؤسسة.....

للمقترض

السيد

السيد

ملخص الدراسة

جاءت هذه المذكرة لعرض تجربة القرض الشعبي الجزائري لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومختلف الاجراءات التي يتبعها في تمويله، فقد تناولنا في البداية مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري وعن مراحل تطورها وأهم مساهماتها، بعد ذلك تطرقنا إلى الضمانات التي يشترطها القرض والمخاطر التي يواجهها عند التمويل وقد أسقطنا هذا في الجزء التطبيقي .

Résumé de l'étude

Cette note est venu voir l'expérience de prêt populaire algérien pour le financement des petites et moyennes entreprises et les différentes procédures suivies par le financement, nous avons pris en compte dans la première position des petites et moyennes entreprises dans l'économie algérienne et les étapes de son développement et les contributions les plus importantes, alors nous avons traité les garanties exigées par le prêt et les risques encourus lorsque le financement a été nous avons laissé tomber ce dans l'application.

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة

أصبح موضوع تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي يلقي اهتماما متزايدا من طرف المنظمات الدولية والمحلية، فضلا عن اهتمام الباحثين الاقتصاديين بها ، باعتبارها من أفضل وسائل الإنعاش الاقتصادي، نظرا لسهولة تكيفها ومرونتها التي تجعلها قادرة على الجمع بين التنمية الاقتصادية ووسيلة إيجابية لفتح آفاق العمل من خلال توفير مناصب الشغل وخلق الثروة وبإمكانها رفع تحديات المنافسة وغزو الأسواق الخارجية في ظل اقتصاد السوق .

ومن هنا سنقوم بإثبات صحة الفرضية الأولى و هي تتيح المؤسسات الصغيرة العديد من فرص العمل وتستقطب العمالة ممن لم يتلقوا التدريب والتكوين المناسبين. ونفي صحة الفرضية الثانية وهي مشكل الإجراءات الإدارية والتنفيذية: إذا كان نشاط المؤسسة يتطلب الاستجابة الإدارية السريعة من حيث التنظيم والتنفيذ فإن إدارتنا تزال بعيدة عن تقديم خدمات بأسرع ما يمكن وبكفاءة عالية، إذ يغلب عليها روح الروتين الممل، مما جعل معالجة الملفات و اعتماد المشاريع تتم ببطء كبير لدرجة أن الكثير منها عطل ولم يحصل على الموافقة في أوانه.

النتائج :

من خلال دراستنا النظرية والتطبيقية توصلنا إلى مجموعة من النتائج و أهمها :

- تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر على أنها مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة انتاج السلع أو الخدمات , تشغل من 1 الى 250 شخص , ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليار دج .

- تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بمجموعة من الخصائص كصغر الحجم وقلة التخصص في العمل وسرعة الاستجابة لحاجات السوق .

- نجد مؤشرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من خلال مساهمتها في :

– الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات بدءا من 2003 كانت 2.43 مليار دولار الى سنة 2007 كانت 3.9 مليار دولار .

– مساهمتها في الصادرات خارج قطاع المحروقات كانت محدودة جدا لتصدر المحروقات اكبر نسبة .

- مساهمتها في التشغيل نلاحظ أن هناك تطور الى أن وصل سنة 2012 الى 687386 مؤسسة .
- تتمثل الاجراءات والاليات التي يتبعها القرض الشعبي الجزائري وكالة الوادي هي : دراسة الملف والتأكد من سمعة المؤسسة الطالبة للقرض التأكد من قيمة الضمانات .
- الضمانات التي يشترطها القرض الشعبي الجزائري في عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي ضمانات شخصية وضمانات حقيقية .
- توصلنا الى أهم المخاطر التي تواجه القرض الشعبي الجزائري أثناء وبعد عملية منح القرض كنقص في السيولة بالنسبة للبنك ومشكلة عدم التسديد .

الاقتراحات والتوصيات :

- تطوير الاسلوب التقني والتكنولوجي المتبع داخل البنك .
- استحداث آليات تمويل جديدة تتماشى واحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الأخذ بعين الاعتبار عدم كفاية الضمانات التي تقدمها مثل هذه المؤسسات.
- تطبيق سياسة لا مركزية القروض ورفع سقف القروض المسموح به للبنوك على مستوى فروعها ووكالاتها، والمعالجة السريعة والفعالة لملفات القروض المقدمة من قبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تعاون البنوك على تقديم القروض لهذه المؤسسات حتى لا يتعرض بنك معين فقط للمخاطر عن طريق إقامة محفظة مالية مشتركة لتمويل هذه المؤسسات.

آفاق البحث :

- بعد الانتهاء من معالجة إشكالية بحثنا ودراسة مختلف الجوانب التي ترتبط بمدى مساهمة البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة استوقفنا المجال البحثي التالي :
- ما هي الطرق والبدائل التمويلية الحديثة التي تتماشى مع طبيعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

قائمة المراجع

قائمة المراجع

المذكرات :

- حجاوي أحمد ، إشكالية تطويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وعلاقتها بالتنمية المستدامة ، مذكرة ماجستير ،(غير منشورة)جامعة أبي بكر بلقايد،تلمسان، 2010-2011.
- مدخل خالد ،التأهيل كآلية لتطوير تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، رسالة ماجستير ، جامعة 2012/2010.
- مشري محمد الناصر ، دور المؤسسات المتوسطة و الصغيرة و المصغرة ، مذكرة ماجستير ، (منشورة)جامعة فرحات عباس ، عباس سطيف 2012/2011.

الملتقيات

- الأخضر بن عمر ، علي بالموشي ، معوقات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الملتقى الوطني حول واقع و آفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر يومي 05 – 2013/05/06 ، جامعة الوادي.
- الأخضر بن عمر ، علي بالموشي ، معوقات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الملتقى الوطني حول واقع و آفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر يومي 05 – 2013/05/06 ، جامعة الوادي.
- عبد الرزاق حميدي، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الحد من أزمة البطالة ، الملتقى الدولي المرسوم ب: إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية ، جامعة، محمد بوضياف ،المسيلة .
- غالم عبد الله ،سبع حنان ،واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ودورها في التنمية الاقتصادية ، الملتقى الدولي المرسوم ب: واقع و آفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ،يومي 05/2013/05/06،جامعة الوادي.
- مداس حبيبة ، واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و مكانتها الاقتصادية مع إشارة لولاية الوادي ،ملتقى حول :واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ، جامعة الوادي.
- مفيد عبد اللاوي ،ناجية صالح ،دور المؤسسات الصناعات التقليدية والحرفية في التنمية الاقتصادية ، ملتقى الدولي المرسوم ب: واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، يومي 05-06/05/2013، جامعة الوادي .